وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام وكان الصوم عليهم شديدا وكان من لم يصم أطعم مسكينا وقد روى هذا المعنى أنه كان من شاء صام ومن شاء أفطر وافتدى لقوله وعلى الذين يطيقونه فدية إلى أن نزل قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فنسخ ذلك بهذه عن جماعة منهم معاذ بن جبل وابن مسعود وابن عمر والحسن وعكرمة وقتادة والضحاك والنخعي والزهري Bهم .

والقول الثاني أنه محكم غير منسوخ وأن فيه إضمارا تقديره وعلى الذين كانوا يطيقونه أو لا يطيقونه فدية وأشير بذلك إلى الشيخ الفاني الذي يعجز عن الصوم والحامل التي تتأذى بالصوم والمرضع .

أخبرنا عبد الوهاب قال أبنا أبو الفضل بن خيرون وأبو طاهر الباقلاوي قالا أبنا ابن شاذان قال أبنا أحمد بن كامل قال أبنا محمد بن سعد العوفي قال حدثني أبي قال بنا عمي الحسين بن حسن بن عطية قال حدثني أبي عن جدي عن ابن عباس Bهما وعلى الذين يطيقونه فدية هو الشيخ الكبير كان يطيق صيام رمضان وهو شاب فكبر وهو عليه لا يستطيع صومه فليتصدق على مسكين واحد لكل يوم أقط .

واخبرنا إسماعيل بن أحمد قل أبنا عمر بن عبيد ا البقال قال أبنا بشران قال أبنا إسحاق الكاذي قال بنا عبد ا بن أحمد قال حدثني أبي قال بنا روح قال بنا زكريا بن إسحق قال بنا عمرو بن دينار عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقرأ وعلى الذين يطيقونه فدية قال ليست بمنسوخة وهو الشيخ الكبير والمرأة الكبير لا يستطيعان أن يصوما فيطعما مكان كل يوم مسكينا .

أخبرنا أبو بكر العامري قال أبنا علي بن الفضل قال أبنا بن عبد الصمد